

الدر المنثور

وأخرج عبد بن حميد عن أبي العالية في قوله حمولة وفرشا قال : الحمولة الإبل والبقر والفرش الضان والمعز .

- الآية 143 - 144 .

أخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه من طرق عن ابن عباس قال : الأزواج الثمانية من الإبل والبقر والضان والمعز .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي في قوله ثمانية أزواج .
الآية .

يقول : أنزلت لكم ثمانية أزواج الآية من هذا الذي عدت ذكرها وأنثى .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة ثمانية أزواج قال : الذكر والأنثى زوجان .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله ثمانية

أزواج قال : في شأن ما نهى الله عنه عن البحيرة والسائبة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ليث بن أبي سليم قال : الجاموس والبختي من الأزواج الثمانية .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس في قوله ثمانية أزواج من الضأن

اثنين ومن المعز اثنين قال : فهذه أربعة أزواج قل الذكركين حرم أم الأنثيين يقول : لم

أحرم شيئا من ذلك أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين يعني هل تشتمل الرحم إلا على ذكر أو

أنثى فلم تحرمون بعضا وتحلون بعضا ؟ نبئوني بعلم إن كنتم صادقين يقول : كله حلال : يعني

ما تقدم ذكره مما حرمه أهل الجاهلية